سلسلة مشروع
تقريب فقه السلف للخلف

الأربعون في الصيام

من مصنف ابن أبي شيبة الكوفي رحمه الله
ت ٢٣٥هـ

تأليف وتعليق
أبي عمر
جلال الدين بن عمر بن جلال بن عبد الرزاق الحمصي
نفع الله به

ROWWAD E-ACADEMY
منصة كلنا دعاة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

غرة شعبان ١٤٤٢هـ

www.alukah.net

محفوظة جميع الحقوق

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

سلسلة مشروع تقريب فقه السلف للخلف

الأربعون في الصيام

من مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى

جمع وتعليق وتحقيق
أبي عمر
جلال الدين بن عمر الحمصي
عفا الله عنه

www.alukah.net
شبكة الألوكة

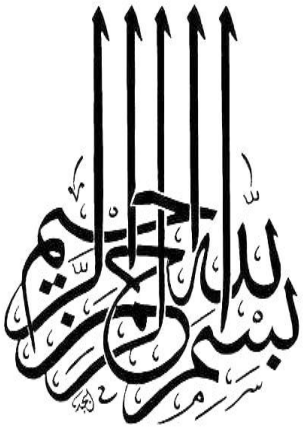

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مُقَدِّمَة

الحمد لله المتصف بصفات الكمال المنادى بأسمائه الحسنى سبحانه ذي الجلال وأصلي وأسلم على الرسول والصحب والآل ومن سار على نهجهم واقتفى أثرهم إلى يومٍ يؤول إليه المآل.

أما بعد:

اصطفى الله ﷻ رسوله محمدًا ﷺ ليكون خاتم رسله ومبلغ دعوته للناس كافة، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةٗ لِّلنَّاسِ بَشِيرٗا وَنَذِيرٗا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [سبإ: ٢٨].

واختار خير عباده ليكونوا صحابة[(١)] نبيه ﷺ وفرسان دعوته، وانتقى أتباعهم[(٢)] ليكونوا أئمة خلقه وخير عباده، فقد صح في الحديث عن رسول الله ﷺ أنه قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»[(٣)]، فهم سلف الأمة وعلماؤها، وهم خير تابع لأفضل متبوع.

---

(١) الصحابة رضي الله عنهم هم الذين لقوا رسول الله ﷺ وآمنوا به، وماتوا على ذلك.

(٢) التابعون هم الذين لقوا صحابة رسول الله رضي الله عنهم، وآمنوا به ﷺ، وماتوا على ذلك.

(٣) حديث صحيح رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٥٩٤)، والإمام البخاري في صحيحه (٣٦٥١)، والإمام مسلم في صحيحه (٢٥٣٣).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

روى الإمام أحمد في مسنده عن عبدالله ابن مسعود ﷺ قال: «إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ـ ﷺ ـ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئًا فهو عند الله سيئ»(١).

وقَالَ ابْنُ مَسْعُود ﷺ: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُتَأَسِّيًا فَلْيَتَأَسَّ بِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا وَأَقْوَمَهَا هَدْيًا وَأَحْسَنَهَا حَالًا، قَوْمًا اخْتَارَهُمُ اللهُ تَعَالَى لِصُحْبَةِ نَبِيِّهِ ﷺ، فَاعْرِفُوا لَهُمْ فَضْلَهُمْ وَاتَّبِعُوهُمْ فِي آثَارِهِمْ؛ فَإِنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْهُدَى الْمُسْتَقِيمِ»(٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وَقَوْلُ عَبْدِاللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ: كَانُوا أَبَرَّ هَذِهِ الْأُمَّةِ قُلُوبًا، وَأَعْمَقَهَا عِلْمًا، وَأَقَلَّهَا تَكَلُّفًا، كَلَامٌ جَامِعٌ، بَيَّنَ فِيهِ حُسْنَ قَصْدِهِمْ وَنِيَّاتِهِمْ بِبِرِّ الْقُلُوبِ، وَبَيَّنَ فِيهِ كَمَالَ الْمَعْرِفَةِ وَدِقَّتَهَا بِعُمْقِ الْعِلْمِ، وَبَيَّنَ فِيهِ تَيَسُّرَ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ وَامْتِنَاعَهُمْ مِنَ الْقَوْلِ بِلَا عِلْمٍ بِقِلَّةِ التَّكَلُّفِ»(٣).

---

(١) رواه الإمام أحمد في مسنده (٣٦٠٠)، بإسناد لا بأس به، من أجل عاصم ابن أبي النجود ففي حفظه شيء.

(٢) جامع بيان العلم وفضله لأبي عمر ابن عبدالبر (ج٢/٩٤٧) إسناده منقطع فقتادة لم يلق ابن مسعود ﷺ، ورواه الآجري في الشريعة (ج٤/١٦٧٦)، ورواه الآجري في الشريعة أيضًا (ج٤/١٦٨٥) بإسنادٍ أصح من كلام الحسن البصري، ورواه أبو نعيم في الحلية (ج١/٣٠٥) عن ابن عمر بإسناد لا يصح لضعف عمر بن نبهان.

(٣) منهاج السنة النبوية (ج٢/٧٩).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

قَالَ إمام أهل السنة والجماعة أبو عبدالله أحمد بن حنبل رَحِمَهُ اللَّهُ: «إن الله جلَّ ثناؤه وتقدست أسماؤه بعث محمدًا نبيّه - ﷺ - بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله ولو كره المشركون وأنزل عليه كتابه الهدى والنور لمن اتبعه وجعل رسوله - ﷺ - الدال على معنى ما أراد من ظاهره وبالسنة وخاصه وعامه وناسخه ومنسوخه وما قصد له الكتاب.

فكان رسول اللهِ - ﷺ - هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه شاهده في ذلك أصحابه من ارتضاه الله لنبيه واصطفاه له ونقلوا ذلك عنه فكانوا هم أعلم الناس برَسُول اللهِ - ﷺ - وبما أخبر عن معنى ما أراه الله من ذلك بمشاهدتهم ما قصد لَهُ الكتاب فكانوا هم المعبرين عن ذَلِكَ بعد رَسُول اللهِ - ﷺ -»[(١)].

قال ابن أبي حاتم رَحِمَهُ اللَّهُ: «فأما أصحاب رسول الله ﷺ فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل وهم الذين اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه ﷺ ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه فرضيهم له صحابة وجعلهم لنا أعلاما وقدوة فحفظوا عنه ﷺ ما بلغهم عن الله ﷻ وما سن وشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدب، ووعوه وأتقنوه، ففقهوا في الدين وعلموا أمر الله ونهيه ومراده - بمعاينة رسول الله ﷺ، ومشاهدتهم منه تفسير الكتاب وتأويله وتلقفهم منه واستنباطهم عنه، فشرفهم الله ﷻ بما من عليهم وأكرمهم به من وضعه إياهم موضع القدوة،

(١) طبقات الحنابلة (ج٢/٦٥).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والريبة والغمز وسماهم عدول الأمة فقال عز ذكره في محكم كتابه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [البَقَرَة: ١٤٣] ففسّر النبي ﷺ عن الله عز ذكره قوله ﴿وَسَطًا﴾ قال: عدلًا.

فكانوا عدول الأمة ـ وأئمة الهدى وحجج الدين ونقلة الكتاب والسنة.

وندب الله ﷻ إلى التمسك بهديهم والجري على منهاجهم والسلوك لسبيلهم والاقتداء بهم فقال: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾ [النِّساء: ١١٥] الآية.

ووجدنا النبي ﷺ قد حضَّ على التبليغ عنه في أخبار كثيرة، ووجدناه يخاطب أصحابه فيها، منها أن دعا لهم فقال: «نضر الله امرءًا سمع مقالتي فحفظها ووعاها حتى يبلغها غيره».

وقال ﷺ في خطبته: «فليبلغ الشاهد منكم الغائب».

وقال: «بلِّغوا عني ولو آية وحدِّثوا عني ولا حرج»[(١)].

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله:

في «قَوْله تَعَالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَكُونُوا۟ مَعَ ٱلصَّٰدِقِينَ﴾ [التّوبَة: ١١٩] قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ السَّلَفِ: هُمْ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ـ ﷺ ـ، وَلَا رَيْبَ أَنَّهُمْ أَئِمَّةُ الصَّادِقِينَ، وَكُلُّ صَادِقٍ بَعْدَهُمْ فِيهِمْ يَأْتَمُّ فِي صِدْقِهِ، بَلْ حَقِيقَةُ صِدْقِهِ اتِّبَاعُهُ لَهُمْ وَكَوْنُهُ مَعَهُمْ»[(٢)].

(١) الجرح والتعديل (ج١/٧).

(٢) أعلام الموقعين عن رب العالمين (ج٤/١٠١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وهذا غيض من فيض فيما قاله أهل العلم في فضل الصحابة ﷺ وعلمهم.

وبهذا كله يتبيّن بأنَّ الصحابة ﷺ أفقه الأمة، ففهمهم للوحي كان أصح فَهم، فهُم الذين وردوا العلم من رسول الله الأمين ﷺ ونقلوه لأتباعهم، فكانوا خير سلف لخير خلف... وكل خير في اتباع من سلف.

فكانت سلسلة تقريب فقه السلف للخلف، لننقل للناس فقه هؤلاء الأئمة الأعلام صحابة خير الأنام عليه الصلاة والسلام وأتباعهم ﷺ.

وكان مصنف الإمام أبي بكر بن أبي شيبة[١] رحمه الله أوسع الكتب وأكبرها التي اعتنت بجمع آثار الصحابة والتابعين ﷺ أجمعين، وقد جمع فيه ما يقارب الأربعين ألف أثر.

وقد ذكر أهل العلم بأن كتابه المصنف أهم كتاب في نظر الفقيه بعد كتاب الله جل جلاله.

ومع اقتراب شهر رمضان المبارك رأيت أهمية إيراد بعض الآثار التي تهم المسلم في هذا الشهر المبارك ومايلحقها من آثار حول الصيام والاعتكاف وزكاة الفطر والعيد...

فاخترت أربعين أثرًا صحيح الإسناد، عشرون منها عن صحابة رسول الله ﷺ وعشرون عن التابعين رحمهم الله.

---

(١) أبو بكر عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن أبي شيبة الكوفي (الواسطي الأصل)، إمام حافظ.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

والله أسأل أن يوفقني ويسدد خطاي ويسخرني في خدمة هذا الدين العظيم..

كما وأسأله جلَّ في علاه أن يهدي شبابنا لاتباع سنة نبينا ﷺ والسير على خطى أصحابه والتابعين فنعود إلى نهجنا الرشيد عودًا حميدًا، لنكون خير خلف لخير سلف...

وصلَّى الله على نبيّنا محمّد وعلى آله وصحبه وسلم.

والحمد لله رب العالمين..

كتبه أبو عمر
جلال الدين بن عمر الحمصي
الأحد غرة شهر شعبان ١٤٤٢ هجرية
١٤ آذار ٢٠٢١ ميلادية - لبنان - بيروت
البريد الإلكتروني
jalaldenoh@gmail.com

www.alukah.net
شبكة الألوكة

آثـار الصحابة رضي الله عنهم

١ ـ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ[(١)] رضي الله عنهما، قَالَ: «لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُدْعَى الرَّيَّانُ يَدْخُلُ منه الصَّائِمُونَ»، قَالَ: «فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ»[(٢)].

من فقه هذا الأثر أن للجنة ثمانية أبواب، ولكل أهل عمل باب يدعون منه بذلك العمل، فلأهل الصيام باب يقال له الريان، وسمي الريان لأنه مشتق من الري فيكافأ الصائم بأنه يروى في الجنة، ولا يدخل من هذا الباب إلا الصائمون فإذا دخل آخرهم أغلق هذا الباب فلم يفتح.

(١) سهل بن سعد بن مالك الخزرجي الأنصاري الساعدي، صحابي جليل وأبوه صحابي رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٨٩٨٩) بإسناد صحيح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢ ـ عَنْ حَفْصَةَ[١] رضي الله عنها، أَنَّهَا قَالَتْ: «لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ»[٢].

في هذا الأثر أنه يجب على من أراد صيام الفريضة أن يعزم وينوي ذلك من الليل قبل طلوع الفجر.

٣ ـ قَالَ الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ[٣] رضي الله عنه: «لَوْ صُمْتُ السَّنَةَ كُلَّهَا، مَا صُمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ»[٤].

في هذا الأثر النهي عن صيام يوم الشك وهو الذي يشك فيه هل هو أول أيام شهر رمضان أم هو المتمم لشهر شعبان فيصومه البعض احتياطًا خشية أن يكون من رمضان، وهذا منهيٌ عنه.

(١) حفصة بنت عمر بن الخطاب القرشية العدوية أم المؤمنين، كانت صوّامة قوّامة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٢٠٥) بإسناد صحيح.

(٣) الضحاك بن قيس القرشي الفهري الدمشقي، كان صغيرًا عندما مات رسول الله ﷺ، شهد فتح دمشق فسكنها ومات فيها.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٥٨٥) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٤ ـ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ أَنَسًا[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يُصْعِدُ الْجَارِيَةَ فَوْقَ الْبَيْتِ، فَيَقُولُ: «إِذَا اسْتَوَى الْأُفُقُ فَآذِنِينِي»[٣].

أي عندما يغيب قرص الشمس يفطر الصائم مباشرة، فمن السنة التعجيل بالإفطار.

٥ ـ عن أيمن الحبشي[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَفْطَرَ عَلَى تَمْرٍ»[٦].

ومن فقه هذا الأثر أنه من السنة أن يفطر الصائم على تمر.

(١) موسى بن أنس بن مالك الأنصاري، قاضي البصرة، من ثقات التابعين قليل الرواية أبوه الصحابي الجليل أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
(٢) أنس بن مالك بن النضر الأنصاري المدني خدم النبي ﷺ عشر سنوات، من أواخر الصحابة وفاةً، ومن المكثرين في الرواية عن رسول الله ﷺ.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٠٤٩) بإسناد صحيح.
(٤) أيمن الحبشي المكي، القرشي المخزومي، خرج له البخاري ووثقه أبو زرعة الرازي.
(٥) سعد بن مالك الأنصاري، من فقهاء الصحابة ومن الذين بايعوا تحت الشجرة.
(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٨٩١) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٦ - عَنْ عبدالله بن عمرو[١] رضي الله عنهما، قَالَ: «الصَّائِمُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ»[٢].

في هذا الأثر فضل صبر الصائم، وحضوره مجلس الآكلين وتركه شهوة الطعام وعدم الاستسلام للملذّات، حينها تستغفر له الملائكة وتدعو له حتى يفرغوا.

٧ - عن ابن عباس[٣] رضي الله عنهما قَالَ: «الْفِطْرُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا يَخْرُجُ»[٤].

ومن فقه هذا الأثر أن الصائم يُفطر إذا أدخل إلى جسده شيئًا من المفطرات، ولا يفطر إذا أخرج شيئًا كدم الحجامة أو القيء.

(١) عبدالله بن عمرو بن العاص القرشي السهمي، أسلم قبل أبيه عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٧١٠) بإسناد صحيح.

(٣) حبر الأمة وترجمان القرآن، عبدالله بن عباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي ابن عم رسول الله ﷺ.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٤١١) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٨ - عَنْ نافع[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، عن ابن عمر[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهَا بَعْدُ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ لَيْلًا»[٣].

كان ابن عمر يحتجم نهارًا ثم أصبح يحتجم ليلًا خشية أن يصيبه التعب والإرهاق فلا يستطيع إتمام يومه.

٩ - عَنْ سَالِمٍ الدَّوسِيِّ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِسَعْدٍ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: يَا أَبَا إِسْحَاقَ، أَتُبَاشِرُ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَآخُذُ بِجَهَازِهَا»[٦].

من فقه هذا الأثر جواز أن يباشر الزوج زوجته بأن يقبلها ويلامسها دون الجماع، لأن الجماع يبطل الصيام ويوجب الكفارة، وهذا لمن يملك نفسه وأما من لا يملك نفسه ويخشى أن تؤدي المباشرة إلى الجماع فيمتنع عن ذلك.

(١) نافع أبو عبدالله المدني مولى ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ومن كبار أصحابه، ثقة فقيه.

(٢) عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبدالرحمٰن، صحابي جليل شهد الأحزاب وما بعدها، من المكثرين في الفتوى والرواية.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٤١٢) بإسناد صحيح.

(٤) سالم بن عبدالله النصري، أبو عبدالله المدني الدوسي، وهو سالم سبلان وسالم مولى شداد بن الهاد وسالم مولى مالك بن أوس.

(٥) سعد بن أبي وقاص، مالك بن وهيب القرشي الزهري المدني، فارس الإسلام وأحد العشرة المبشرين بالجنة، مناقبه كثيرة.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٥٢٢) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٠ - عَنْ شَقِيقٍ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «كُنَّا مَعَ أَصْحَابِ عَبْدِاللهِ[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضُهُمْ، وَأَفْطَرَ بَعْضُهُمْ»[٣].

من فقه هذا الأثر أن الصائم المسافر بالخيار بين أن يفطر أو أن يبقى صائمًا.

١١ - عن عبدالرحمٰن بن جوشن[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «كَانَ أَبُو بَكْرَةَ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ كَصَلَاتِهِ فِي سَائِرِ السَّنَةِ، فَإِذَا دَخَلَتِ العشر اجتهد»[٦].

إذا دخلت العشر الأواخر من رمضان يسن الإكثار من الصلاة والاجتهاد بالعبادة وذلك سعيًا لموافقة ليلة القدر.

(١) شقيق بن سلمة أبو وائل الأسدي الكوفي، مخضرم أدرك النبي ﷺ ولم يره، أجمعوا على توثيقه.

(٢) عبدالله بن مسعود بن غافل بن حبيب الهذلي، أبو عبدالرحمٰن، من كبار علماء الصحابة وكان من السابقين الأولين في الإسلام.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٠٨٧) بإسناد صحيح.

(٤) عبدالرحمٰن بن جوشن الغطفاني البصري، كان صهر أبي بكرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ على ابنته.

(٥) نفيع بن الحارث، أبو بكرة الثقفي صاحب رسول الله ﷺ.

(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٦٤٠) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٢ ـ عَنْ أمير المؤمنين عَلِيٍّ[(١)] رضي الله عنه، قَالَ: «شَهْرٌ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَشَهْرٌ ثَلَاثُونَ»[(٢)].

يقصد أن الشهر يأتي مرة تسعًا وعشرين يومًا ومرة يأتي ثلاثين يومًا.

والكلام هنا عن الشهر الهجري، ويبدأ الشهر الهجري برؤية الهلال ولا يستند إلى الحسابات الفلكية.

وقد تخلى المسلمون للأسف في عصرنا هذا عن الحساب بالتاريخ الهجري وكتابته بالرغم من أن الكثير من الأحكام مرتبطة به، فهو الحساب الذي أكرم الله به المسلمين وكانت أحكامهم معلقة به كالكفارة والعدة والزكاة وغيرها.

(١) علي بن أبي طالب بن عبد المطلب القرشي، أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين، ابن عم رسول الله ﷺ وأول من أسلم من الصبيان وزوج ابنته فاطمة رضي الله عنها.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٧٠٢) بإسناد صحيح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٣ ـ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْحَنْظَلِيِّ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ: أَنَّ أَبَا مَسْعُودٍ[٢] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَا صَلَاةَ فِي هَذَا الْيَوْمِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ»[٣].

السنة أن تكون صلاة العيد في الفلاة وليس في المسجد فإذا دخل المصلى جلس ولايصلي شيئًا حتى يأتي الإمام ليصلي العيد، وأما من صلّى العيد في المسجد فليصلي ركعيتن قبل أن يجلس.

١٤ ـ عن أبي عبيد مولى ابن أزهر[٤] رحمه الله تعالى قال: «شهدت العيد مع عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، قال: ثم شهدت العيد مع عثمان[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، قال وشهدته مع عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة»[٦].

صلاة العيد تكون قبل الخطبة بخلاف صلاة الجمعة فتكون بعد الخطبة.

(١) ثعلبة بن زهدم التميمي اليربوعي الحنظلي الكوفي مختلف في صحبته.
(٢) عقبة بن عمرو بن ثعلبة الأنصاري، أبو مسعود البدري، صحابي جليل لم يشهد بدر شهد أحد وما بعدها.
(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٥٧٩٠) بإسناد صحيح.
(٤) سعد بن عبيد الزهري، أبو عبيد المدني، مولى عبدالرحمٰن بن أزهر من كبار التابعين الثقات ومن أهل الفقه.
(٥) عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية القرشي ذو النورين، هاجر الهجرتين وزوجه النبي ﷺ بنتيه رقية ثم أم كلثوم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهو ثالث الخلفاء الراشدين.
(٦) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٥٧٢٦) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٥ ـ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ، فَخَرَجَ عَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ[(٢)] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَصَلَّى الْعِيدَ بَعْدَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ، ثُمَّ دَخَلَ فَلَمْ يَخْرُجْ حَتَّى صَلَّى الْعَصْرَ»[(٣)].

قَالَ هِشَامٌ[(٤)] رَحِمَهُ اللَّهُ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِنَافِعٍ ـ أَوْ ذُكِرَ لَهُ ـ فَقَالَ: ذُكِرَ ذَلِكَ لِابْنِ عُمَرَ، فَلَمْ يُنْكِرْهُ.

يقصد أنه جاء العيد في يوم جمعة فصلى العيد ثم دخل منزله ولم يخرج لصلاة الجمعة إنما صلاها ظهرًا، ثم خرج وصلى العصر جماعة، وذلك لأن المقصد من الجمعة هو اجتماع الناس وقد حصل في اجتماعهم لصلاة العيد.

وقد ذكر ذلك لعبدالله بن عمر فلم ينكر ذلك ولو كان فيه ما يخالف السنة لأنكر ابن عمر فعل ابن الزبير رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(١) وهب بن كيسان القرشي مولاهم، أبو نعيم المدني، المعلم مولى آل الزبير بن العوام وقيل مولى عبدالله بن الزبير، من ثقات التابعين.

(٢) أمير المؤمنين عبدالله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، أبو بكر، ويقال أبو خبيب، أمه أسماء بنت أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أول مولود في الإسلام ولد في المدينة النبوية من المهاجرين.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٥٨٩١) بإسناد صحيح.

(٤) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي، ثقة إمام، أبوه عروة شقيق عبدالله بن الزبير.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٦ ـ عَنْ أمير المؤمنين عُمَرَ[١] رضي الله عنه، قَالَ: «لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ»[٢].

من فقه هذا الأثر جواز قضاء أيام رمضان في أيام العشر من ذي الحجة.

١٧ ـ عن أم المؤمنين عَائِشَةُ[٣] رضي الله عنها قَالَتْ: «إِنْ كَانَ لَيَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَمَا أَقْضِيهِ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ»[٤].

من فقه هذا الأثر جواز تأخير قضاء أيام رمضان إلى شهر شعبان.

(١) عمر بن الخطاب بن نفيل القرشي العدوي أبو حفص الفاروق أمير المؤمنين والخليفة الثاني لرسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٦٠٨) بإسناد صحيح.

(٣) الطاهرة المطهرة المبرأة من فوق سبع سماوات عائشة بنت أبي بكر الصديق التيمية أم عبدالله، أم المؤمنين زوج النبي ﷺ أفقه النساء رضي الله عنها.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٨١٨) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٨ ـ عن حُمَيْدٌ الطَّوِيلُ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: ذُكِرَ عِنْدَ الْحَسَنِ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ أَنَّ صِيَامَ عَرَفَةَ يَعْدِلُ صِيَامَ سَنَةٍ، فَقَالَ الْحَسَنُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَا أَعْلَمُ لِيَوْمٍ فَضْلًا عَلَى يَوْمٍ، وَلَا لِلَيْلَةٍ عَلَى لَيْلَةٍ إِلَّا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ[٣] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَامَ يَوْمَ عَرَفَةَ، يَرُشُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ مِنْ إِدَاوَةٍ مَعَهُ يَتَبَرَّدُ بِهِ»[٤].

من فقه هذا الأثر بيان فضل ليلة القدر على ليالي السنة كلها، واستحباب صيام يوم عرفة، ولا بأس بأن يتبرد الصائم بالماء.

(١) حميد بن أبي حميد الطويل البصري، من التابعين الثقات.

(٢) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ويقال: مولى جابر بن عبدالله أمه خيرة مولاة أم سلمة، زوج النبي ﷺ، من ثقات التابعين وفقهائهم.

(٣) عثمان بن أبي العاص الثقفي الطائفي، أبو عبدالله، قدم على رسول الله ﷺ مع وفد ثقيف فأسلم، ولمّا رأى رسول الله ﷺ فضله وحرصه على الإسلام ولّاه الطائف، وبقي فيها في خلافة أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ثم في خلافة عمر رضي الله عنه ولّاه عمر على عمان والبحرين، ومات في ولاية معاوية رضي الله عنه.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٨١٥) بإسناد صحيح، وسماع الحسن من عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه أثبته ابن المديني وأحمد والبخاري وغيرهم.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١٩ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ[١] رضي الله عنه، قَالَ: «لَا تصوم يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ تَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ»[٢].

من فقه هذا الأثر النهي عن إفراد يوم الجمعة بالصيام ومن أراد ذلك فعليه أن يصوم يومًا قبله أو يومًا بعده.

٢٠ ـ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ[٣]، قَالَتْ: كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ[٤] يَغْدُو أَحْيَانًا، فَيَجِيءُ فَيَسْأَلُ الْغَدَاءَ، فَرُبَّمَا لَمْ يُوَافِقْهُ عِنْدَنَا، فَيَقُولُ: «إِنِّي إِذًا صَائِمٌ»[٥].

ومن فقه هذا الأثر جواز عقد نية الصيام النفل بعد طلوع الشمس.

□ □ □

(١) أبو هريرة الدوسي اليماني اختلف فى اسمه واسم أبيه اختلافًا كثيرًا، أكثر الصحابة رضي الله عنهم رواية وحفظًا لحديث رسول الله ﷺ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٣٣٨) بإسناد صحيح.

(٣) أم الدرداء الصغرى هجيمة الدمشقية الحميرية، زوج الصحابي الجليل أبو الدرداء، ليس لها صحبة، وكانت ثقة فقيهة فاضلة.

(٤) أبو الدرداء عويمر بن مالك الأنصاري الخزرجي، صحابي جليل ولاه عمر قضاء دمشق.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٢٠٢) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

آثار التابعين رحمهم الله تعالى

٢١ ـ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ، مَا لَمْ يَغْتَبْ»[(٢)].

عبادة الصيام من أعظم العبادات، وقد قال الله ﷻ كما في الحديث القدسي: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ، فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ..»[(٣)].

والغيبة من أعظم المنكرات التي نهى الله ﷻ عنها وشبه الذي يغتاب بالذي يأكل لحم الميت قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجْتَنِبُواْ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحُجرَات: ١٢]، والمقصد أنه يجب على المرء الحفاظ على تمام صومه وكماله بعدم إيذاء الآخرين والتعرض لهم وخاصة فيما يتعلق بآفات اللسان من كذب وغيبة وشتم وغير ذلك. وهذه الأمور منهي عنها في غير رمضان ويشدد على ذلك في رمضان.

(١) رفيع بن مهران، أبو العالية الرياحي البصري، من التابعين الثقات، من علماء البصرة.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٨٩٨٢) بإسناد صحيح.
(٣) رواه أحمد (٧١٧٤) والبخاري (٥٩٢٧) ومسلم (١٦١).

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٢ ـ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النخعي[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «إِذَا رَأَيْتَ الْهِلَالَ، فَقُلْ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ»[(٢)].

من فقه هذا الأثر أن المدبر والخالق هو الله ﷻ، وأن ظهور الهلال وغيابه إنما هو بأمر من الله ﷻ وأن الهلال مخلوق من مخلوقات الله ﷻ وأننا جميعًا في هذه الحياة تحت مشيئة الله وقدرته، وفيه رد على من يعبد الشمس والقمر والكواكب والعياذ بالله.

(١) إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود بن عمرو النخعي، أبو عمران الكوفي، فقيه أهل الكوفة رأسًا في العلم والورع.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٨٢٣) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٣ ـ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَأَلْتُ الزُّهْرِيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَمَيْمُونًا[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ، فَقُلْتُ: أُرِيدُ الصَّوْمَ فَأَرَى عَمُودَ الصُّبْحِ السَّاطِعِ، فَقَالَا جَمِيعًا: «كُلْ وَاشْرَبْ حَتَّى تَرَاهُ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ مُعْتَرِضًا»[٣].

من فقه هذا الأثر استحباب تأخير السحور حتى يرى الصبح وهو الفجر الصادق الذي ينتشر في السماء مستطيرًا معترضًا منتشرًا في الأفق يمينًا ويسارًا، وبه يجب الإمساك عن الطعام للصائم وكذلك تشرع له الصلاة.

والفجر الكاذب هو الفجر الذي يرى مستطيلًا ولم ينتشر وهو الذي يخرج في الأعلى ثم ينزل ويذهب يكون كذنب السرحان.

(١) جعفر بن برقان الكلابي، أبو عبدالله الجزري الرقي، سكن الرقة ثقه، يخطىء في حديثه عن الزهري وعن غير الزهري أحاديثه مستقيمة، واعتمدت روايته هنا عن ميمون فالأثر صحيح إن شاء الله.

(٢) ميمون بن مهران الجزري، أبو أيوب الرقي، من فقهاء التابعين.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩١٧١) بإسناد صحيح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٤ ـ عَنْ حَفْصَة[١] رحمها الله قَالَتْ: «تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِشَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّهَا قَدْ ذُكِرَتْ فِيهِ دَعْوَةٌ»[٢].

من فقه هذا الأثر فضل السحور وسنيته وأنه من السنن المؤكدة، حتى لو لم يكن يريد الأكل أو ليس بجائع، فيتسحّر ولو بشربة ماء حتى تلحقه بركة السحور، والله أعلم.

٢٥ ـ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «يَكُونُ بَيْنَ سُحُورِ الرَّجُلِ وَبَيْنَ إِقَامَةِ الْمُؤَذِّنِ قَدْرُ مَا يَقْرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ»[٤].

من فقه هذا الأثر سنية تأخير السحور وأن يؤخر الصائم سحوره قدر المستطاع حتى يكون قبيل الفجر الصادق بقليل فيتسحّر ثم ينتظر مقدار ما يقرأ سورة يوسف قراءة متوسطة ومرتلة، لا سريعة ولا بطيئة ثم يصلي الفجر.

(١) حفصة بنت سيرين، أم الهذيل الأنصارية، البصرية الفقيهة، كانوا لا يفضلون عليها أحد في زمانها، وهي أخت محمد بن سيرين.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٠١٢) بإسناد صحيح.
(٣) محمد بن سيرين الأنصاري، أبو بكر بن أبي عمرة البصري، فقيه ورع من ثقات التابعين.
(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٠٢٩) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٦ ـ عَنْ هِشَامٍ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، عَنْ أَبِيهِ[٢] رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَسْتَاكُ مَرَّتَيْنِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، وَهُوَ صَائِمٌ»[٣].

من فقه هذا الأثر سنية السواك للصائم وأنه لا يمنع الصائم من استعمال السواك سواءً كان قبل الزوال أو بعده. والغدو من صلاة الصبح إلى طلوع الشمس والعشي ما بين الزوال والغروب.

٢٧ ـ عَنِ الْحَسَنِ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: «إِذَا مَضْمَضَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَدَخَلَ حَلْقَهُ شَيْءٌ لَمْ يَتَعَمَّدْهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، يُتِمُّ صَوْمَهُ»[٥].

من فقه هذا الأثر أن الصائم إذا دخل حلقه شيء ولم يكن متعمدًا فصيامه صحيح، كابتلاع الماء من غير قصد حين الوضوء، فيكمل صومه ولا شيء عليه.

(١) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي المدني، ثقة إمام فى الحديث.

(٢) عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصي القرشي الأسدي، أبو عبدالله المدني، من فقهاء التابعين كثير الحديث ثبتًا.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٢٤٦) بإسناد صحيح.

(٤) الحسن بن أبي الحسن البصري، أبو سعيد، مولى زيد بن ثابت، ويقال: مولى جابر بن عبدالله أمه خيرة مولاة أم سلمة، زوج النبي ﷺ، من ثقات التابعين وفقهائهم.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٥٧٧) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٢٨ ـ عَنْ عَطَاء[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قال: «لَا بَأْسَ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ»[٢].

من فقه هذا الأثر أن الكحل لا يفطر الصائم ولا بأس بأن يكتحل الصائم.

٢٩ ـ عَنْ عِكْرِمَةَ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «لَا بَأْسَ أَنْ تَمْضُغَ الْمَرْأَةُ لِصَبِيِّهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ»[٤].

من فقه هذا الأثر جواز أن تمضع المرأة الطعام لطفلها كي يستطيع الطفل أن يأكله، بشرط أن لا تبتلع شيئًا.

(١) عطاء بن أبي رباح، أسلم، القرشي الفهري أو الجمحي،أبو محمد المكي، تابعي فقيه أعلم الناس بمناسك الحج.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٣٥٩) بإسناد صحيح.

(٣) عكرمة القرشي الهاشمي أبو عبدالله المدني، مولى عبدالله بن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ومن أخص أصحابه، طلابه أصله من البربر من أهل المغرب، من أعلم الناس بالحلال والحرام.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٣٨٦) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٠ ـ عَنِ الشَّعْبِيِّ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ»[٢].

من فقه هذا الأثر أن الصائم إذا دعي إلى الطعام فليقل إني صائم، وليبين عذره الشرعي. ولا يمتنع الصائم ويتورع في هذا الموضع عن الإخبار بصيامه خشية الوقوع في الرياء، بل هذا حتى لا يظن الداعي أن المدعو لا يريد الأكل عنده فيظن به سوءًا.

٣١ ـ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «كُنْتُ أَقُومُ بِالنَّاسِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ﴾ وَنَحْوَهَا، وَمَا يَبْلُغُنِي أَنَّ أَحَدًا يستقلُّ ذَلِكَ»[٥].

من فقه هذا الأثر أن قراءة الإمام سورة فاطر وما يعادلها بالركعة الواحدة في صلاة القيام في رمضان لا تعتبر إطالة، بل كان السلف يطيلون أكثر من ذلك ولا يستثقلون.

(١) عامر بن شراحيل الشعبي الهمداني، أبو عمرو الكوفي، ثقة فقيه تابعي فاضل.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٥٣٣) بإسناد صحيح.

(٣) نافع بن عمر بن عبدالله بن جميل بن عامر بن حذيم القرشي الجمحي، المكي، ثقة من أثبت الناس.

(٤) عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة القرشي التيمي، أبو بكر ويقال أبو محمد المكي الأحول، من ثقات التابعين مؤذن الحرم وقاضي مكة في عهد ابن الزبير.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٧٧٥٦) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٢ ـ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَحولُ[٢] فِي لَيَالِي الْعَشْرِ كُلِّهَا»[٣].

من فقه هذا الأثر أن ليلة القدر تحول أي تجول بين الليالي العشر الأخيرة في رمضان كلّها، فهي ليست ثابتة في ليلة واحدة.

٣٣ ـ عَنِ الزُّهْرِيِّ[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ، يُجْمَّعُ فِيهِ»[٥].

من فقه هذا الأثر أن الاعتكاف لا يكون في المنزل أو ما شابه، بل يجب أن يكون في مسجد تصلّى فيه الجماعة.

(١) عبدالله بن زيد بن عمرو، ويقال ابن عامر بن ناتل بن مالك، ، أبو قلابة الجرمي الأزدي البصري، ثقة من الفقهاء.

(٢) تحول: تجول، كما في بعض النسخ.

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٦٢٨) بإسناد صحيح.

(٤) محمد بن مسلم بن عبيدالله بن عبدالله بن شهاب بن زهرة القرشي الزهري، أبو بكر المدني، فقيه حافظ أحد أعلام التابعين.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٧٦٦) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٤ ـ عَنِ الْحَكَمِ بن عتيبة[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «لَا يُقْضَى عَنِ الْمَيِّتِ اعْتِكَاف»[٢].

من فقه هذا الأثر أن الميت لو كان عليه اعتكاف كأن نذر أن يعتكف في وقت معين ثم مات قبل هذا الوقت، فلا يلزم أن يقضي عنه أحد.

٣٥ ـ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: سَمِعْتُ مَسْرُوقًا[٤] رَحِمَهُ اللَّهُ، يَقُولُ: «صَدَقَةُ الْفِطْرِ صاعٌ صاعٌ»[٥].

من فقه هذا الأثر أن صدقة الفطر فريضة فرضها الله ﷻ على عباده، وهي تجب على الكبير والصغير والذكر والأنثى والحر والعبد، وتكون بقدر الصاع. والصاع هو مكيال قديم كانوا يزنون به وهو يسع أربع أمداد. والمد هو مقدار ملء اليدين لمتوسط الخلقة، ويصعب ضبطه بمقدار محدد لاختلاف كثافة الموزون. وفي زماننا يقدر الصاع تقريبًا بحدود ثلاثة كيلو مع الاحتياط، وتخرج الفطرة من قوت البلد، فقد كانت تخرج قديمًا من الشعير والتمر والزبيب والقمح وغير ذلك، وفي زماننا تخرج حسب طعام أهل البلد من الأرز أو البرغل أو الطحين والحمص والفاصولياء وغير ذلك مما يأكله أهل البلد.

(١) الحكم بن عتيبة الكندي، أبو محمد، ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو عمر، كوفي ثقة فقيه.
(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٧٨٦) بإسناد صحيح.
(٣) عمرو بن عبدالله الهمداني، أبو إسحاق السبيعي الكوفي، ثقة عابد.
(٤) مسروق بن الأجدع الهمداني الوادعي، أبو عائشة الكوفي، القاضي، ثقة فقيه عابد.
(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (١٠٤٦٠) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٦ ـ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ[١] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: «كَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يَأْكُلُوا قَبْلَ أَنْ يَغْدُوا يَوْمَ الْفِطْرِ»[٢].

من فقه هذا الأثر استحباب الأكل ولو تمرة قبل الخروج من المنزل لصلاة العيد يوم الفطر.

٣٧ ـ عَنْ مَكْحُولٍ[٣] رَحِمَهُ اللَّهُ قال: «لَيْسَ فِي الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ»[٤].

من فقه هذا الأثر أن صلاة العيد ليس لها أذان يؤذن لها ولا إقامة.

(١) سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب القرشي، المخزومي، أبو محمد المدني، سيد التابعين وأعلمهم.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٥٦٤٧) بإسناد صحيح.

(٣) مكحول الشامي، أبو عبدالله الدمشقي، فقيه الشام تابعي ثقة.

(٤) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٥٧٠٨) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٣٨ ـ عَنْ مُجَاهِد[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ، فِي الرَّجُلِ يَكُونُ عَلَيْهِ صَوْمٌ مِنْ رَمَضَانَ فَيُفَرِّقُ صِيَامَهُ أَوْ يَصِلُهُ؟ قَالَ: «إِنَّ اللهَ أَرَادَ بِعِبَادِهِ الْيُسْرَ، فَلْيَنْظُرْ أَيْسَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ وَصَلَهُ، وَإِنْ شَاءَ فَرَّقَ»[(٢)].

من فقه هذا الأثر أنه يجوز قضاء أيام رمضان متتابعة أو متفرقة.

٣٩ ـ عَنْ عَبْدِالرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ[(٣)] رَحِمَهُ اللَّهُ، عن القاسم[(٤)] رَحِمَهُ اللَّهُ: «أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ عَاشُورَاءَ»[(٥)].

من فقه هذا الأثر استحباب صيام يوم عاشوراء. وقد كان صيام عاشوراء واجبًا في أول الأمر، فلما فُرض صيام رمضان كان من شاء صامه ومن شاء تركه وأفطر.

(١) مجاهد بن جبر المكي، أبو الحجاج القرشي المخزومي، من خواص أصحاب ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، ثقة إمام في القراءة والتفسير.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٢١٦) بإسناد صحيح.

(٣) عبدالرحمٰن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي أبو محمد المدني الفقيه، ورعًا كثير الحديث ثقة جليل من خيار المسلمين.

(٤) القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق القرشي التيمي حفيد الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، من فقهاء المدينة، وفقهاء الأمة.

(٥) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٤٥٦) بإسناد صحيح.

www.alukah.net
شبكة الألوكة

٤٠ ـ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ[(١)] رَحِمَهُ اللَّهُ، قَالَ: كَانَ يَقُولُ إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ: «يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ طَالَ اللَّيْلُ لِصَلَاتِكُمْ، وَقَصُرَ النَّهَارُ لِصِيَامِكُمْ فَاغْتَنِمُوا»[(٢)].

من فقه هذا الأثر أهمية اغتنام ليالي الشتاء الطويلة لقيام الليل وقراءة القرآن، واغتنام نهار الشتاء القصير للصيام، فيكسب الأجر بإذن الله.

(١) عبيد بن عمير بن قتادة بن سعد الليثي ثم الجندعي، أبو عاصم المكي قاضي مكة، ثقة إمام، أبوه عمير بن قتادة صحابي جليل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٩٨٣٦) بإسناد صحيح.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس الآثار

الأثر	الراوي	الصفحة
أَنَّهُ كَانَ يَسْتَاكُ مَرَّتَيْنِ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، وَهُوَ صَائِمٌ	[عروة بن الزبير بن العوام]	٢٧
أَنَّهُ كَانَ يَصُومُ عَاشُورَاءَ	[القاسم]	٣٣
إِذَا اسْتَوَى الْأُفُقُ فَآذِنِينِي	[أَنَس بن مالك]	١٣
إِذَا رَأَيْتَ الْهِلَالَ، فَقُلْ: رَبِّي وَرَبُّكَ اللهُ	[إِبْرَاهِيمَ النخعي]	٢٤
إِذَا سُئِلَ أَحَدُكُمْ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ	[الشَّعْبِيِّ]	٢٩
إِذَا مَضْمَضَ وَهُوَ صَائِمٌ، فَدَخَلَ حَلْقَهُ شَيْءٌ لَمْ يَتَعَمَّدْهُ، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، يُتِمُّ صَوْمَهُ	[الْحَسَن البصري]	٢٧
إِنْ كَانَ لَيَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَمَا أَقْضِيهِ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانُ	[عَائِشَةُ أم المؤمنين]	٢٠
إِنَّ اللهَ أَرَادَ بِعِبَادِهِ الْيُسْرَ، فَلْيَنْظُرْ أَيْسَرَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، إِنْ شَاءَ وَصَلَهُ	[مُجَاهِد]	٣٣
إِنَّهُ لَا صَلَاةَ فِي هَذَا الْيَوْمِ حَتَّى يَخْرُجَ الْإِمَامُ	[أَبو مَسْعُودٍ البدري]	١٨
إِنِّي إِذًا صَائِمٌ	[أَبُو الدَّرْدَاءِ]	٢٢
اجْتَمَعَ عِيدَانِ فِي يَوْمٍ، فَخَرَجَ عَبْدُاللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ ﷺ فَصَلَّى الْعِيدَ بَعْدَمَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ	[وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ]	١٩
تَسَحَّرُوا وَلَوْ بِشَرْبَةٍ مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّهَا قَدْ ذُكِرَتْ فِيهِ دَعْوَةٌ	[حَفْصَة بنت سيرين]	٢٦
دَخَلْتُ عَلَيْهِ، فَأَفْطَرَ عَلَى تَمْرٍ	[أَبو سَعِيدٍ]	١٣

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الأثر	الراوي	الصفحة
شهدت العيد مع عمر بن الخطاب ﷺ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة، قال: ثم شهدت		
العيد مع عثمان ﷺ فبدأ بالصلاة قبل الخطبة	[أبي عبيد مولى ابن أزهر]	١٨
شَهْرٌ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَشَهْرٌ ثَلَاثُونَ	[عَلِيّ بن أبي طالب]	١٧
الصَّائِمُ إِذَا أُكِلَ عِنْدَهُ صَلَّتْ عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ	[عبدالله بن عمرو]	١٤
الصَّائِمُ فِي عِبَادَةٍ، مَا لَمْ يَغْتَبْ	[أَبو الْعَالِيَةِ]	٢٣
صَدَقَةُ الْفِطْرِ صاعٌ صاعٌ	[مَسْرُوق]	٣١
الْفِطْرُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا يَخْرُجُ	[ابن عباس]	١٤
كَانَ أَبُو بَكْرَةَ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ كَصَلَاتِهِ فِي سَائِرِ السَّنَةِ، فَإِذَا دَخَلَتِ العشر اجتهد	[عبدالرحمٰن بن جوشن]	١٦
كَانَ يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ، ثُمَّ تَرَكَهَا بَعْدُ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ لَيْلًا	[ابن عمر]	١٥
كَانُوا يُؤْمَرُونَ أَنْ يَأْكُلُوا قَبْلَ أَنْ يَغْدُوا يَوْمَ الْفِطْرِ	[سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ]	٣٢
كُلْ وَاشْرَبْ حَتَّى تَرَاهُ فِي أُفُقِ السَّمَاءِ مُعْتَرِضًا	[الزُّهْرِيَّ وَمَيْمُون]	٢٥
كُنَّا مَعَ أَصْحَابِ عَبْدِاللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضُهُمْ، وَأَفْطَرَ بَعْضُهُمْ	[شَقِيقٍ]	١٦
كُنْتُ أَقُومُ بِالنَّاسِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَأَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ بـ: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ فَاطِرِ﴾ وَنَحْوِهَا	[ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ]	٢٩
لَا اعْتِكَافَ إِلَّا فِي مَسْجِدِ جَمَاعَةٍ، يُجْمَّعُ فِيهِ	[الزُّهْرِيِّ]	٣٠
لَا بَأْسَ أَنْ تَمْضُغَ الْمَرْأَةُ لِصَبِيِّهَا وَهِيَ صَائِمَةٌ	[عِكْرِمَةَ]	٢٨
لَا بَأْسَ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ	[عَطَاء]	٢٨
لَا بَأْسَ بِقَضَاءِ رَمَضَانَ فِي الْعَشْرِ	[عُمَرَ بن الخطاب]	٢٠
لَا تصوم يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِلَّا أَنْ تَصُومَ يَوْمًا قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ	[أَبو هُرَيْرَةَ]	٢٢
لَا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ	[حَفْصَةَ أم المؤمنين]	١٢
لَا يُقْضَى عَنِ الْمَيِّتِ اعْتِكَاف	[الْحَكَم بن عتيبة]	٣١
لِلْجَنَّةِ بَابٌ يُدْعَى الرَّيَّانُ يَدْخُلُ منه الصَّائِمُونَ	[سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ]	١١

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الأثر	الراوي	الصفحة
لَوْ صُمْتُ السَّنَةَ كُلَّهَا، مَا صُمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ مِنْ رَمَضَانَ	[الضَّحَّاكُ بْنُ قَيْسٍ]	١٢
لَيْسَ فِي الْعِيدَيْنِ أَذَانٌ وَلَا إِقَامَةٌ	[مَكْحُولٍ]	٣٢
لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَحولُ فِي لَيَالِي الْعَشْرِ كُلِّهَا	[أَبو قِلَابَةَ]	٣٠
مَا أَعْلَمُ لِيَوْم فَضْلًا عَلَى يَوْمٍ، وَلَا لِلَيْلَةٍ عَلَى لَيْلَةٍ إِلَّا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَإِنَّهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ	[الْحَسَنُ البصري]	٢١
نَعَمْ، وَآخُذُ بِجَهَازِهَا	[سَعْد بن أبي وقاص]	١٥
يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ طَالَ اللَّيْلُ لِصَلَاتِكُمْ، وَقَصُرَ النَّهَارُ لِصِيَامِكُمْ فَاغْتَنِمُوا	[عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ]	٣٤
يَكُونُ بَيْنَ سُحُورِ الرَّجُلِ وَبَيْنَ إِقَامَةِ الْمُؤَذِّنِ قَدْرُ مَا يَقْرَأُ سُورَةَ يُوسُفَ	[ابْن سِيرِينَ]	٢٦

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المحتويات

الموضوع	الصفحة
مقدّمة	٥
آثار الصحابة رضي الله عنهم	١١
الأثر الأول: [سهل بْن سعد السّاعديِّ رضي الله عنه]	١١
الأثر الثاني: [أم المؤمنين حفصة رضي الله عنها]	١٢
الأثر الثالث: [الضَّحَّاك بن قيس رضي الله عنه]	١٢
الأثر الرابع: [أنس بن مالك رضي الله عنه]	١٣
الأثر الخامس: [أبو سعيد الخدري رضي الله عنه]	١٣
الأثر السادس: [عبدالله بن عمرو رضي الله عنه]	١٤
الأثر السابع: [ابن عباس رضي الله عنه]	١٤
الأثر الثامن: [ابن عمر رضي الله عنه]	١٥
الأثر التاسع: [سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه]	١٥
الأثر العاشر: [عبدالله بن مسعود رضي الله عنه]	١٦
الأثر الحادي عشر: [أَبُو بَكْرَةَ رضي الله عنه]	١٦
الأثر الثاني عشر: [علي بن أبي طالب رضي الله عنه]	١٧
الأثر الثالث عشر: [أبو مسعود البدري رضي الله عنه]	١٨
الأثر الرابع عشر: [عمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم]	١٨
الأثر الخامس عشر: [عبدالله بن الزبير رضي الله عنه]	١٩
الأثر السادس عشر: [عمر بن الخطاب رضي الله عنه]	٢٠
الأثر السابع عشر: [أم المؤمنين عَائِشَةُ رضي الله عنها]	٢٠
الأثر الثامن عشر: [عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه]	٢١

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الموضوع | الصفحة

الأثر التاسع عشر: [أبو هريرة رضي الله عنه] ٢٢
الأثر العشرون: [أبو الدرداء رضي الله عنه] ٢٢
❏ آثار التابعين رحمهم الله ٢٣
الأثر الحادي والعشرون: [أبو العالية رحمه الله] ٢٣
الأثر الثاني والعشرون: [إبراهيم النخعي رحمه الله] ٢٤
الأثر الثالث والعشرون: [الزهري وميمون رحمهما الله] ٢٥
الأثر الرابع والعشرون: [حفصة بنت سيرين رحمها الله] ٢٦
الأثر الخامس والعشرون: [محمد بن سيرين رحمه الله] ٢٦
الأثر السادس والعشرون: [عروة بن الزبير بن العوام رحمه الله] ٢٧
الأثر السابع والعشرون: [الحسن بن أبي الحسن البصري رحمه الله] ٢٧
الأثر الثامن والعشرون: [عطاء بن أبي رباح رحمه الله] ٢٨
الأثر التاسع والعشرون: [عكرمة القرشي رحمه الله] ٢٨
الأثر الثلاثون: [عامر بن شراحيل الشعبي رحمه الله] ٢٩
الأثر الحادي والثلاثون: [ابن أبي مليكة رحمه الله] ٢٩
الأثر الثاني والثلاثون: [أبو قلابة رحمه الله] ٣٠
الأثر الثالث والثلاثون: [الزهري رحمه الله] ٣٠
الأثر الرابع والثلاثون: [الحكم بن عتيبة رحمه الله] ٣١
الأثر الخامس والثلاثون: [مسروق رحمه الله] ٣١
الأثر السادس والثلاثون: [سعيد بن المسيّب رحمه الله] ٣٢
الأثر السابع والثلاثون: [مكحول رحمه الله] ٣٢
الأثر الثامن والثلاثون: [مجاهد رحمه الله] ٣٣
الأثر التاسع والثلاثون: [القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق رحمه الله] ٣٣
الأثر الأربعون: [عبيد بن عمير رحمه الله] ٣٤
فهرس الآثار ٣٥
المحتويات ٣٩